

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٣٩ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بكنيسة مارجرجس الكائنة بناحية بنى حرب - مركز طهطا - محافظة سوهاج ، والأعمال المطلوبة بها (الهدم وإعادة البناء) على ذات المساحة المقام عليها ، ووفقاً لذات المواصفات المرخص لها بها ، وذلك تحت إشراف الإدارة الهندسية المختصة بالمحافظة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ذى القعدة سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠٠٥ م) .

حسنى مبارك